

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1561 - حدثني محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي سلام عن أبي أمامة عن عبادة بن الصامت Y أن النبي A كان ينفل في البداية الربيع وفي القفول الثلث .

وفي الباب عن ابن عباس و حبيب بن مسلمة و معن بن يزيد و ابن عمر و سلمة بن الأكوع .
وحدث عبادة حديث حسن وقد روي هذا الحديث عن أبي سلام عن رجل من أصحاب النبي A حدثنا هناد حدثنا آبن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد a بن عبد a بن عتبة عن ابن عباس أن النبي غريب حسن حديث هذا أحد يوم الرؤيا فيه رأى الذي وهو بدر يوم الفقار ذا سيفه تنفل A إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث ابن أبي الزناد .

وقد اختلف أهل العلم في النفل من الخمس فقال مالك بن أنس لم يبلغني أن رسول a نفل في مغربه كلها .

وقد بلغني أنه نفل في بعضها وإنما ذلك على وجه الاجتهاد من الإمام في أول المغنم وآخره قال ابن منصور قلت لأحمد أن النبي A نفل إذا فصل بالربيع بعد الخمس وإذا قفل بالثلث بعد الخمس؟ فقال يخرج الخمس ثم ينفل مما بقي ولا يجاوز هذا .

قال ابو عيسى وهذا الحديث على ما قال المسيب النفل من الخمس قال إسحق كما قال K

ضعيف الإسناد